

دفع الزكاة لابنة الإخت التي لاتعمل وضروفهم صعبة

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. شيخنا الفاضل هل يجوز لي ان ادفع زكاة مالي؟ لابنتي اختي؟ علما بان والدها يعمل - [00:00:00](#)

يعملوا على وايت ماء واخوها موظف في الامن لكن اسرتهم كبيرة ودخلهم قليل وهي ليست متزوجة ولا تعمل ولا تدرس. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله لقد بين الله عز وجل مصارف الزكاة في - [00:00:18](#)

التوبة فقال الله تبارك وتعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين فاذا كانت بنت اختك هذه آآ تدخل في وصف الفقير والمساكين او كان ابوها له دخل لكن لا يكفي العائلة وتبقى بعض حوائجها ليس - [00:00:35](#)

لها من يحققها فانها حينئذ تدخل في وصف الفقيرة او المسكينة فيجوز لك ان تعطيها ان آآ ان تدفعي الزكاة لها يجوز لك ان تدفعي الزكاة لها لا سيما وانها ممن لا يجب عليك نفقتها. فاذا كان ابوها ليس عنده من الدخل ما يكفيه وكانت العائلة كبيرة - [00:00:54](#)

وكذلك اخوها ليس عنده مثلا من الدخل ما يكفي ويكفي اهله. فهذه فقيرة او مسكينة. فان اعطيتها شيئا من زكاتك فلا حرج عليك لك بذلك اجران، اجر الزكاة واجر الصلة. لان الصدقة على القريب صدقة وصلة كما قاله النبي، صلى الله عليه وسلم، والله اعلم -

[00:01:14](#)

- [00:01:34](#)